

سنن أبي داود

1285 - حدثنا أحمد بن منيع عن عباد بن عباد ح وثنا مسدد ثنا حماد بن زيد المعنى عن

واصل عن يحيى بن عقيل عن يحيى بن يعمر عن أبي ذر عن النبي A قال .

على تسليمه صدقة آدم ابن من (والرجل اليد أصابع عظام السلامى) سلامى كل على يصبح " Y

من لقي صدقة وأمره بالمعروف صدقة ونهيه عن المنكر صدقة وإماطته الأذى عن الطريق صدقة

وبضعة أهله صدقة ويجزء من ذلك كله ركعتان من الضحى " .

قال أبو داود وحديث عباد أتم ولم يذكر مسدد الأمر والنهي زاد في حديثه وقال كذا وكذا

وزاد ابن منيع في حديثه قالوا يا رسول الله أحدا يقضي شهوته وتكون له صدقة ؟ قال " أرايت

لو وضعها في غير حلها ألم يكن يأثم ؟ " . K صحيح